الذين لا يستقرون هو عليه بل لا يثبت على الايمان الا عند وجود ما يهواه من خير الدنيا فقال تعالى ومن الناس من يعبد الله على حرف فان اصابه خير اطمأن به وان اصابته فتنة انقلب على وجهه خسر الدنيا والاخرة ذلك هو الخسران المبين وقد قال تعالى ام حسبتم ان تدخلوا الجنة ولما يعلم الله الذين جاهدوا منكم ويعلم الصابرين وقال تعالى ولنبلونكم حتى نعلم المجاهدين منكم والصابرين ونبلو اخباركم واخبر سبحانه انه عند وجود المرتدين فلا بد من وجود المحبين المجاهدين فقال تعالى يا ايها الذين امنوا من يرتد منكم عن دينه فسوف يأتي الله بقوم يحبهم و يحبونه اذلة على المؤمنين اعزة على الكافرين يجاهدون في سبيل الله ولا يخافون لومة لائم وهو هؤلاء هم الشاكرون لنعمة الايمان الصابرون على الامتحان كما قال تعالى وما محمد الا رسول قد خلت من قبله الرسل افان مات او قتل انقلبتم على اعقابكم ومن ينقلب على عقبيه فلن يضر الله شيئا وسيجزي الله الشاكرين الى قوله والله يحب المحسنين فاذا انعم الله على الانسان بالصبر والشكر كان جميع ما قضى له من القضاء خيرا له كما قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يقضي الله للمؤمن من قضاء الا كان خيرا له ان اصابته سراء فشكر كان خيرا له وان اصابته ضراء فصبر كان خيرا له والصبر والشكر هو الذي ذكره الله في غير موضع من كتابه ومن لم ينعم الله عليه بالصبر و الشكر فهو بشر حال وكل واحد من السراء والضراء في حقه يفضي به الى قبيح المآل فكيف اذا كان ذلك في الامور العظيمة التي هي من محض الانبياء والهدى يتبين وفيها تثبت اصول الدين وحفظ الايمان والقرآن من كيد اهل النفاق والالحاد والبهتان فالحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه كما يحب ربنا ويرضى وكما ينبغي لكرم وجهه وعز جلاله

والله المسؤل

والله المسؤل ان يثبتكم وسائر المؤمنين بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الاخرة ويتم عليكم نعمه الظاهرة والباطنة وينصر دينه وكتابه ورسوله وعباده المؤمنين على الكافرين والمنافقين الذين امرنا بجهادهم والاغلاظ عليهم في كتابه المبين انتهى ما نقلته من كلام ابي العباس رحمه الله ومن جواب له رحمه الله لما سئل عن الحشيشة ما يجب على من يدعي ان اكلها جائز فقال اكل هذه الخبيثة حرام وهي من الخبث الخبائث الحرمة سواء اكل منها كثيرا او قليلا لكن الكثير المسكر منها حرام باتفاق المسلمين ومن استحل ذلك فهو كافر يستتاب فان تاب و الا قتل كافرا مرتدا لا يغسل ولا يصلى عليه ولا يدفن بين المسلمين و حكم المرتد شر من حكم اليهود والنصارى سواء اعتقد ان ذلك يحل للعامة او للخاصة الذين يزعمون انها تقوية الذكر والفكر والطاقة تخرك العزم الساكن وتنفع في الطريق وقد كان بعض السلف ظن ان الخمر يباح للخاصة هنا والا قوله تعالى ليس على الذين امنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا الاية فاتفق عمر وعلي وغيرهما من علماء الصحابة على انهم ان اقروا بالمحرم تحريمه جلدوا وان اصروا على الاستحلال قتلوا انتهى ما نقلته من كلام الشيخ فتامل كلام هذا الذي ينسب عنه عدم تكفير المعين اذا جاهر بسب دين الانبياء وصار مع اهل الشرك ويزعم انهم على الحق ويأمر بالمصير معهم وينكر على من لا يسب التوحيد ويدخل مع المشركين لاجل انتسابه الى الاسلام انظر كيف كفر المعين ولو كان عابدا يا استحلال الحشيشة ولو زعم حلها للخاصة الذين تعينهم على الفكرة واستدل باجماع الصحابة على تكفير قدامة واصحابه ان لم يتوبوا وكلامه في المعين

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)